

فَتَاوَى الْمَنَارِ

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشركين خاصة ، اذ لا يسع الناس عامة ، ونشرط على السائل ان يبين اسمه ولقبه وبلده وجماله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرمي الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالترتيب غالباً ووما قد منّا من اخر السبب كعاجبة الناس الى بيان موضوعه ورواياتنا غير مشتركة لهذا وان مضمون على سؤاله شهران او ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم تذكره كان لنا من وسعيج لانفاله

﴿ محاربة المنار للتقليد ومذهبه ﴾

(س ۳۶) من صاحب التوقيم بسبب (برنو)

حضرة العلامة المفضل العظيم، الفهامة الاستاذ الحكيم سيدي السيد محمد رشيد رضا صاحب المنار الاغر شيد الله بوجوده منار الاسلام ، واهندي بهديه الانام وبعد اهداء كل نعمة واحترام فقد كان المنار منذ سنين حارب فيها التقليد والتقليد ، ودعاهم الى الاهتداء بالسنة وكتاب رب العالمين ، وحسم بسيف الدليل والبرهان السنة المتبعين ، وعني توحيد المذاهب الاسلامية المختلفة طبقاً للكتاب والسنة

النبوية ، إن ذلك لحق . ولكن رأيت في ذلك داء يجب تداركه بالملاج حيث قوم
كثير من الناس ان صاحب النار لم يتمك بمذهب من مذاهب الاثمة الأربعة
(رضوان الله عليهم) بل هو مستقل بمذهبه . حتى قال بعضهم : اذا كان هو قد
خرج من مذاهب الاثمة ورفض كتب المتقدمين وأخذ يجتهد فاني لا أتبعه بل اتبع
العلماء المتقدمين واطلم على كتبهم واقراً فيها فان الاجتهاد شروطاً كثيرة بل نقل
ابن حجر عن بعض الاصوليين انه لم يوجد بعد عصر الشافعي مجتهد (اي مستقل)
فما رأيكم في هذا الوم فهل تستحسنون أن تزيلوه وتبينوا المقاصدكم بالاستقلال

أم تسكتون عليه ؟ هذا والسلام ثم الختام . م . ب . ع

(ج) قد تكرر بيان هذه المسألة في النار وصرحنا غير مرة بأننا لم قصد قط
ان ندون لنا مذهباً نحمل الناس على اتباعه وأننا لا ندعو أحداً الى تقليدنا بل لا نجيز
له ذلك وإنما ندعو المسلمين الى البصيرة في دينهم اتباعاً لقوله تعالى لئن لم يرد الله
عليه وسلم « قل هذه سبيلي أدعو الى الله على بصيرة أنا ومن اتبني » فنحن باتباعه
(ص) ندعو الى الله عز وجل بفهم كلامه والتأسي برسوله مع البصيرة اي الدليل
والحجة فمن ظهرت له الحجة والبصيرة فيما نكتبه فاتبعها لا يكون مقلداً لنا وإنما يكون
متبعا للبصيرة التي يرضاها الله له . ولا نتمنى أحداً عن طلب البصيرة في الدين من
كتب الاثمة المتقدمين بل نأمر بذلك ونحث عليه ونحب لكل الناس ان يستفيدوا
منها كما استفدنا ونستفيد دائماً وإنما نذكرهم بأن يطلبوا منها البصيرة بفهم كلام الله
وكلام رسوله واستبانة سنة لا لأن يجملوا كلام العلماء هو المقصود لذاته فقد ذكر
الامام المزني صاحب الامام الشافعي رضي الله عنهما في أول مختصره المذهب الشافعي
انه قلده ليستعين به الطالب له قال مع اعلامه بأنه (أي الشافعي) لا يجيز له ولا لغيره
ان يقلده به . فنحن نستعين بالفسرين على فهم القرآن ولا تقلد أحداً منهم في فهمه
وإنما تتبع البصيرة متى استبانة ونستعين بكتب الحديث والفقهاء على فهم السنة
ولا تقلد أحداً منهم في رأيه وإنما تتبع البصيرة ونحث انحناءنا على طلب البصيرة في
الكتاب والسنة بقدر الاستطاعة وان كانوا متبعين لبعض المذاهب فمعي لانهم
أن يكون لهم حظ من الاهتداء والبصيرة

وليعلم السائلون وغيرهم أن الاصل في التقليد هو الثقة فقد جرت عادة الناس
بإتباع من يقولون به ولهذا راجت بين المسلمين بدع وضلالات كثيرة باسم المذاهب
والطرق حتى خرج بها كثيرون من الاسلام باسم الاسلام كلوائف الباطنية . فني
اقطع الناس عن فهم الكتاب والسنة انقطعت الصلة الحقيقية بينهم وبين دين الله
الذي انزله على رسوله (ص) وحرروا البصيرة التي هي سبيل الله واتبعوا السبل
المتخلفة مخالفين لقوله تعالى « وأن هذا صراطي مستقيما فاتبوه ولا تتبعوا السبل فتفرق
بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون » (من سورة الانعام : ١٥٣) ولذلك
نهى أئمة الفقه الاربعة وغيرهم من أئمة السلف عن التقليد الذي هو الاخذ بكلام
من يثق التقليد بهم من غير بصيرة في الكتاب والسنة . وكيف لا يبنون عن ذلك
ويطعنون انه يصد الناس عن سبيل الله ويحملهم على الاستغناء بكلام غير المعصومين
الذين لا يسلم أحدهم من الخطأ مع حسن القصد فكيف اذا وثق الناس بفاسد السريرة
المتعمد لهدم الشريعة كالباطنية . وقد كان أحدهم يرجع عن كلامه بعد ان يكون قل
عنه وقد رجح الشافعي بمصر عن مذهبه الذي وصل اليه اجتهاده قبل ذلك فصار
التالكون لطلبه يقولون المذهب القديم والمذهب الجديد وقد رأيت قول صاحبه المزني
في عدم إباحته تقليد أصوله

وخلاصة القول اننا ندعو المسلمين الى الاهتداء بكتاب الله تعالى وسنة رسوله (ص)
كل قدر استطاعته وان طالب الاهتداء من العامة يمكنه أن يسأل العلماء عن ذلك
عند الحاجة اليه لا عن رأيهم وفهمهم لكلام المقلدين فقط كتأخري الفقهاء وقد فصلنا
القول في ذلك من قبل تفصيلا . ولا يتم هذا الاهتداء الا بالناية باللغة العربية
ولا شيء اضر على الاسلام في هذا العصر من يدعو الى ترجمة القرآن الى اللغات
المتخلفة ليستغني المسلمون بالترجمة عن القرآن المنزل من عند الله عز وجل بلسان
عربي مبين ، فالناية من هذه المنسدة اذا وقعت (لاسح الله) ان يكون الاعاجم
من المسلمين عرضة لترك الدين وسنوضح ذلك ان شاء الله تعالى

﴿ هل يمتد بإيمان أهل الكتاب بعد الإسلام ﴾

(ص ١٣٣) من أحد علماء تونس المنقبين صاحب الامضاء

مقام حجة الدين وإمام آفته المصلحين سيدي محمد رشيد رضا صاحب المنار
الزاهر أعلى الله به كلمة الحق

علمت بما اطلمت عليه من مجلدات المنار الاغروا بكم في معنى الاسلام - وهو
ما هدتي الفطرة الى فهمه من قوله تعالى « ملة ابيكم ابراهيم هو مما كرم المسلمين من
قبل » ولم أكن اقرأ المنار ، ولكن اشكل علي حفظكم الله تعالى ما يلوح من كلامكم
في هذا الفرض من ان الاسلام الذي تكون به النجاة في الآخرة هو الايمان بالله
واليوم الآخر والعقل الصالح من اي أمة كان صاحبه وفي أي زمان وجد ومكان ،
فهل وأيكم رفع الله بكم قواعد الدين ان الذين هادوا والنصارى اليوم يفوزون يوم
الجزاء برضوان الله تعالى اذ اذام آمنوا بالله واليوم الآخر وعملوا الصالحات وان كفروا
بما انزل على محمد (ص) والذي كنت أفهم من معنى الاسلام ولن أزال أفهم انه
الايمان بالله واليوم الآخر وتصديق الرسل ، فمن آمن بموسى وعيسى عليهما الصلاة
والسلام قبل بئنة نبينا صلى الله عليه وسلم مسلم عندي بلا شك . كتبت اليك لا كون
علي بينة من وأيكم فاني لأدين بالظنون والواضح ، ولا اسكن الي ما عليه علي الظواهر ،
وقد استندت هذا الخلق من قراءة ما كتبتون - والله يحفظكم

(احد اقراء بتونس)

(ج) لكل مقام مقال ونحن قد صرحنا من قبل في بعض المقامات بان الايمان
هو كما عرفه النبي (ص) ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر
والقدر خيره وشره من الله تعالى ، وفسرنا الاسلام في التفسير بما عليه السائل الفاضل
ورضيه وقال ان الفطرة هدته من قبله الى فهمه وهو ما يقبدر من القرآن الحكيم وفسره
في مقام آخر بما جاء في الحديث من الاعمال أو الاركان الخمسة وفي مقام آخر
بأنه الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه واله وسلم في مجرعه ونحن نرى السائل

هنا فسر الاسلام بالايمان بالله واليوم الآخر وتصديق الرسل وهذا التفسير ليس هو الذي فهمه من القرآن ولا هو الذي وورد في الحديث في جواب جبريل ولا هو الذي يفهمه به العلماء وهو يعرف ماورد في الحديث وما قاله علماء العقائد في تفسيره كما يفهم المراد من استعمال القرآن وانما غرضه هنا ان يبين ان الايمان بالرسل من اصول الدين الاسلامي وهو كذلك

ثم اتنا بينا في مقام آخر ان المقصد من الدين الذي جاء به جميع الرسل من عند الله هو الايمان بالله واليوم الآخر وعمل الصالحات لان هذا هو ما تنزكى به الاقربى وترقى به الارواح وتستعد لتنازل الكرامة في الآخرة والنجاة من العذاب، والرسل عليهم الصلاة والسلام هم الوسيلة لتعليم البشر هذه المقاصد وهل يمكننا ان نقول غير ذلك في مقام تفسير قوله تعالى (۲: ۶۱) ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابغين والنصارى من امن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) وفي تفسير (۴: ۱۲۲) ليس بأمانيتكم ولا أمانتي أهل الكتاب ، من يعمل سوءا يجز به ولا يجده من دون الله ولا يابوا نصيرا ۱۲۳ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئا)

وقد روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي قال التقى رأس من المسلمين واليهود والنصارى فقال اليهود للمسلمين نحن خير منكم ديننا قبل دينكم وكتابنا قبل كتابكم ونبينا قبل نبيكم ونحن على دين ابراهيم ولن يدخل الجنة الا من كان هودا ، وقالت النصارى مثل ذلك . فقال المسلمون كتابنا بعد كتابكم ونبينا (ص) بعد نبيكم وقد امرتم ان تتبعونا وتتركوا امركم فمن خير منكم نحن على دين ابراهيم واسماعيل واسحق ولن يدخل الجنة الا من كان على ديننا . فانزل الله تعالى وليس بأمانيتكم ولا أمانتي أهل الكتاب - الى قوله - ومن احسن ديننا من اسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خيلا ، فانت ترى ان القرآن الحكيم قد ناط دخول الجنة وسعادة الآخرة بالايمان والعمل الصالح في مقام إنكار المفارقة بين اهل الكتاب والمسلمين .

وذلك ان اهل الكتاب جعلوا مقصد الدين وقطبه الذي يدور عليه امر

النجاة والسعادة في الآخرة هو الاثبات الى انبيائهم وانهم اذما يجنون بجهنم
لا باتباعهم وإقامة ماجاوا به من الهداية فكان مثلهم ومثل من اتبع منهم من
المسلمين كمثل عيد جطهم سيدهم في مزرعة ليعبروها ويتفحصوا بها ويستعينوا
بما فيها من الثمرات على اصلاح ثأبهم وإعداد انفسهم لقلم خير منها في جوار السيد
وارسل اليهم عبدا آخر من عبيده المتعلمين المهذبن بكتاب بين لم فيه ما يوجب
عليهم من الاعمال فبأنهم هذا السيد الرسول وصاته سيده وسيدهم فصدقوه واقام
بينهم عاملا بالكتاب حتى مات . ثم لم تكن فتنتهم الا أن تركوا العمل بالكتاب
واتباع ذلك الرسول الفاضل في اعماله وآدابه واعتقدوا ان ذكر اسمه بالخير والمبالغة
في تعظيمه وتعظيم كتاب السيد بالقول يضيان عن العمل الذي نصر به المزرعة ويرتقي
به اهلهما ويكونون اهلا لما وعدمهم به السيد من المقام الكريم اذا هم اقاموا كتابه ،
أرأيت اذا كان أهل المزرعة فريقان فريق منهم صدقوا الرسول ولم يعملوا
بما جاء به من عند السيد وفريق آخر لم تلبثهم رسالته أو بانتمهم على وجه لا يهرك
الى النظر ولا يؤدي الى الاقتناع ولكنهم عملوا بالنظر العقلي أو بتعليم رسول سابق
كان أرسله السيد من قبل ان الذي يرضيه من عمران المزرعة هو كذا وكذا وان
الذي يجب أن يكونوا عليه من العلم والآداب فيها بينهم هو كذا وكذا وعملوا بذلك
بقدر طاقتهم على حسب اجتهادهم أيكونون عرضيين عند سيدهم أم لا . وهل يعقل
أن يكذب السيد الطامع الخاضع رسول سيده ومولاه ويرفض دعوته ويرد رسالته ؟
كلا إنه لا يعقل أن تلغ المؤمن بالله واليوم الآخر القائم بالأعمال الصالحات دعوة
رسول من عند ربه فبردها ويحجدها وانما يفعل ذلك من فساد إيمانهم وسامت
اعمالهم فاتبعوا أهواءهم فانا لا أصدق أن المؤمن بالله واليوم الآخر العامل للصالحات
من أهل الكتاب تبانه دعوة نبينا صلى الله عليه وسلم على وجهها ويردها لان من
كان على شيء من العلم والخير وتبين له علم أعلى من علمه واكله ، وخير أرقى مما
هو عليه وأفضل ، يرى نفسه مضطرة الى قبول ذلك ولا يصرفه عنه وهو من
مقتضى فطرته الاحمد وهو وكبر ملكن على نفسه أمرها ويندر أن يكون ذلك من
المؤمنين الصالحين ، فانا أحكم على من بانته دعوة الاسلام بشرطها وردها بقوله

عز وجل (۴ : ۱۱۴) ومن یشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنین نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) وفي القرائت دلائل كثيرة على ما قلنا

بعد كتابة هذا واجت كتاب (فیصل التفرقة بين الاسلام والزندقة) لابي حامد الفزالي رحمه الله تعالى فرأيت رأيته یشير الى ان من بانته الدعوة بدليلها تثبت فيه بطبعها الى النظر ان كان من أهل الدين والخير قال بعد بيان حكم الضالین من هذه الامة ما نصه « وأما من سائر الامم فمن كذبه (ص) بعد ما قرع سمعه على النوار خروجه وصفته ومعجزته الخارقة للمادة كشق القمر وتسبیح الحمى ونبع الماء من بين أصابعه والقرآن المعجز الذي نهدى به أهل الفصاحة وعجزوا عنه فاذا قرع سمعه ذلك فأعرض عنه وتولى ولم ينظر ولم يتأمل ولم يادر الى التصديق فهذا هو الجاحد الكاذب وهو الكافر . ولا يدخل في هذا كثرة الروم والترك (كان الترك في زمن الفزالي وثنين) الذين بعدت بلادهم عن بلاد المسلمين بل أقول من قرع سمعه هذا فلا بد أن تثبت به داعية الطلب ليقين حقيقة الامر ان كان من أهل الدين ولم يكن من الذين استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة فان لم تثبت هذه الداعية فذلك لركونه الى الدنيا وخلوه عن الخوف وخطر أمر الدين وذلك كفر ، وان اثبتت الداعية فقصر في الطلب فهو أيضا كفر بل ذوالايمان بالله واليوم الآخر من أهل كل ملة لا يمكنه ان يفتر عن الطلب بعد ظهور الخبايا بالأسباب الخارقة للمادة ، فان اشتغل بالنظر والطلب ولم يقصر فأدركه الموت قبل تمام التحقيق فهو أيضا مظلوم له ثم له الرحمة الواسعة فاستوسع رحمة الله تعالى ولا تزن الامور الآهية بالموازن المختصرة الرسمية ، اه

هذا وان السائل الكريم يعلم ان المسلمين لا يفتنون بالدعوة الى دينهم ولا سيما على الوجه الذي يحرك الى النظر في هذا العصر - ولكل عصر من المحركات النظرية ما هو خاص به ، بل هم لا يزالون بتعليم المنسوين الى الاسلام حقيقة الاسلام فقد أهل هذا الدين حتى صار علماءه على قتلهم جاهلين بكتابه وسنته وماجزين عن النهوض بحجته الا افرادا شذاذا يظهر الواحد منهم بعد الواحد في

بعض الاقطار بالمصادفة والاتفاق بل باستعداده الخالص وحوادث الزمان واكثر هؤلاء الملايين من المسلمين لم يقنوا شيئا من أمر دينهم حتى ان منهم في بعض انحاء الهند من لا يعرف من الاسلام الا جواز اكل لحم البقر الذي يخالفون به جيرانهم الوثنيين ، ومنهم في روسية من هم اجمل من هؤلاء ، بل اخبرني أحد أئمة المسكر البحرية أمس انه كان يسأل الجماهير من افراد المسكر الاناطوليين عن دينهم ودينهم فيقولون ديننا العسكرية البحرية وديننا السلطان عبد الحميد ، ولو لا الأوقاف التي وقفها السلاطين والأمراء وأهل الخير من الأمة على الطماء الذين يشتغلون بعلوم الدين وبعض المناصب الشرعية التي يقصد بها الرزق لما رأيت في الأستانة ومصر وتونس وقابس وغيرها من البلاد عشر معشار من تعبد من المعسكين الذين يذبيون أدمغتهم في حل رموز هذه الكتب المعقدة أو المسئلة التي اختاروها من تصانيف المسلمين بعد ضعف العلم فيهم حتى كأنها كتب منزلة يتعبد بها ، وما هي والله بالكتب التي يمكن قارئها أن يظهر بها حقيقة دعوة الاسلام وحجة الله به على العالمين ، بل نرى اكثر الممارسين لها قد نفروا المسلمين عن الاسلام فما بالك بغيرهم

هذا ما حملنا على بذل النفس والنفس في السعي الى تربية اسلامية وتعليم اسلامي تظهر بهما دعوة الاسلام وحجته وتنفذ الملايين المسلمين من الجهل بدينهم ودينهم الذي صاروا به حجة على الاسلام تنفر عنه الأنام ، وقتة للكافرين ، تبعدهم عن حقيقة الدين (٦٥ : ٥) ربنا لا نجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم

في الصلاة . مواقيتها وجمعها وغايتها ﴿

(من ٣٤) من كاتم لاسمه في مصر القاهرة

حضرة الفاضل الشيخ رشيد رضا المحترم - بعد التحية والاكرام ارجو

الاجابة على ما يأتي :

(١) ما هي الآيات الشريفة التي تؤيد إقامة الصلوات في مواجدها المقررة
 (٢) هل الجهم بين صلاتين جائز وفي أي ظرف ؟
 (٣) ما رأيكم في موقف بمصلحة تقضي عليه وظيفته أن لا يقيم صلاته أثناء
 تأديته أعماله فهل عليه من حرج إذا جمع بين صلاتين مثلا ليؤديهما أثناء خلوه
 من العمل ؟

(٤) إذا كانت النية من الصلاة هي الإخلاص للخلق بالقلب بما يؤدي
 الي تهذيب الأخلاق و تزقية النفوس ، وكان من الختم على كل مسلم أن يقيم
 صلاته بمواعيد ، فكيف يعقل ، والناس على ما ترى ، ان كل الصلوات التي تقام
 في المساجد والبيوت ، هي بإخلاص عند كل المسلمين ؟ ، وإذا كان الجزء القليل
 منها هو المقصود من الدين ، والمبني على الفضيلة ، فلماذا لا تترك الحرية التامة للناس
 في تحديد مواعيد إقامة صلواتهم ؟ ، والأما الفائدة التي تعود على النفس من الركوع
 والسجود بلا إخلاص ولا ميل حقيقي للعبادة بل اتباعا للمواعيد واحتراما للتقاليد ؟
 (ج) - أما الجواب عن الأول فحسبك في التوقيت المطلق منه قوله تعالى (٤ :
 ١٠٢ ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) أي فرضا مكتوبا مقيدا
 بأوقات محددة . وفي التفصيل قوله تعالى (١٧ : ٧٨ أقم الصلاة لذالك الشمس
 الى غسق الليل وقرآن الفجر) وقوله سبحانه (٣٠ : ١٧ فسبحان الله حين تمسون
 وحين تصبحون ١٨ وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تظهرون)
 وكانوا يبرون عن الصلاة بالتسبيح وبالدكر

٢ - وأما الجواب عن الثاني فالجهم إنما يكون عند جماهير العلماء في السفر
 وكذا في المطر عند الشافعية لاجل المحافظة على الجماعة . وقد تناول بعض العلماء
 بذلك حديث ابن عباس الثابت في كتب الصحاح والسنن المشهورة « صلى النبي
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، أي الظهر
 والعصر ثمانيا لأن كل واحدة منهما أربع ركعات ، والمغرب والعشاء سبعا لأن الأولى
 ثلاث والثانية أربع فالتشر فيه غير مرتب على ألف . وفي رواية عنه في صحيح
 (التلويح ٨) (٧٣) (المجلد الثالث عشر)

مسلم وسنن الشافعي « صلى الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا من غير خوف ولا سفر » روي عن مالك انه قال ارى ذلك في المطر ، وعليه العمل عند الشافعية ولكنهم اشترطوا له شرطا لا يدل عليها الحديث بل ظاهره انه رخصة توفى عند عروض شغل قوي ويدل على ذلك ما قاله راويه ابن عباس في تطيله كما في سنن الشافعي « لئلا يخرج أمت » ولو فرضنا ان ذلك كان في وقت المطر لكان المطر مثلا لفي المخرج لا شرطا للرخصة على أن ذلك لو كان في جماعة وقت المطر كما يرى الشافعية لتوفرت الدواعي على قلة فرواه كثيرون فالظاهر من هذه العبارة أن الجمع في الإقامة رخصة لمن كان يلحقه في اداء الصلاة في وقتها مشقة والمخرج والعصر مرفوعان بنص القرآن العزيز فجعل بعض الفقهاء لها على وقت المطر وقت المرض كأن كان يعلم انه يصيبه دور الحمى في وقت الثانية فيجمعها مع الاولى كل ذلك من قبيل المثال لمن ينظر في الامر نظرا عاما غير مقلد فيه والشبهة تجيز الجمع مع الإقامة كما هو المشهور عنهم ولا أدري أيعدون ذلك رخصة كما هو ظاهر هذه الرواية عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أم يعدونه عزيمة لكثرة ما يأتيه كما يروى عنهم

٣ — واما الجواب عن الثالث فقد علم بما قبله وملخصه ان الاصل في الصلاة ان تؤدي في اوقاتها المروفة وذلك ثابت بالكتاب والسنة وعمل جاهل المسلمين سلفا وخلفا وان للرخصة وجها لمن شق عليه اداء بعض الصلوات في وقتها وما اظن ان عملا من اعمال مصالح الحكومة وما في معناها كالشركات الكبيرة بمنع العامل في من أداء الصلاة في وقتها دائما وانما يكون ذلك نادرا فان صلاة الفريضة تؤدي في خمس دقائق او اقل . ورأيت كثيرا ممن خبرت حالهم من هؤلاء العمال يستقلون الصلاة لاجل الوضوء وانما يشق عليهم منه غسل الرجلين غالبا فان كروا من الماء يكفي افضل الوجه واليدين الى المرفقين ويسهل ذلك على المرء انما كان ولكن غسل الرجلين قد يشق على العامل في احيان كثيرة والمخرج من هذه المشقة ان يمسح ولو على جوربيه فالجناية وغيرهم من علماء السلف يجيزون المسح على كل سائر الرجلين كالفائف ودليلهم أقوى ولا اقيمت في المنار بهذا ما كثير من تاركي الصلاة

يحافظون على صلاتهم في أوقاتها يتوضؤون في الصباح فيسبغون الوضوء ويلبسون
أرجلهم ويلبسون جواربهم وفوقها الخفاف فالأحذية أو الأحذية فقط ثم يذهبون
إلى أعمالهم فإذا أراد أحدهم أن يتوضأ في أثناء العمل وهو في عمله يمسح على الساتر
كأنما كان، ويحسن هنا أن نذكر القاري بما ختمت به آية الوضوء وهو بعد
ذكر تطهارة الرجلين « ما يريد الله ليجهل عليكم في الدين من حرج ولكن يريد
ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون »

٤ - وأما الجواب عن الرابع فهو يتضح لكم إذا تدبرتم تفاوت البشر في
الاستعداد وكون الدين هداية لم كلهم لا خاصة بمن كان مثلكم قوي الاستعداد
لتكامل نفسه بما يتقده انه الحق وفيه الفائدة والخير بحيث لو ترك إلى اجتهاده لا يترك
العناية بتكامل إيمانه وتهذيب نفسه وشكر ربه وذكره وقد رأيت بعض المتعلمين في
المدارس العالية والباحثين في علم النفس والأخلاق ينتقدون مشروعية توقيت الصلوات
والوضوء وقرن مشروعية الغسل بغسل موهبة وعمل غير موهبة على الحتم ولكن
تقتضي الاستحباب وربما انتقدوا أيضاً وجوب غير ذلك من أنواع التطهارة بناء على
أن هذه الأمور يجب أن تترك للاجتهاد الإنسان يأتيها عند حاجتها إليها والعقل يحدد
ذلك ويوقته ! هو لا تربوا على شيء وتعلموا فائدته فحسبوا لاعتيادهم واستحسانهم
إياه أنهم اهتموا به بمقولهم ولم يحتاجوا فيه إلى إيجاب موجب ولا فرض شارع وإن
ما جاز عليهم يجوز على غيرهم من الناس ، وكلا الحسنيين خطأ فهم قد تربوا على
أعمال من التطهارة (النظافة) منها ما هو مقيد بوقت معين كغسل الأطراف في الصباح
(التوالت) وهو مثل الوضوء ، أو الغسل العام ، ومنها ما هو مقيد بعمل من الأعمال ،
وتعلموا ما فيه من النفع والفائدة فقياس سائر الناس عليهم في البدو والحضر خطأ جلي .
إن أكثر الناس لا يحافظون على العمل النافع في وقته إذا ترك الأمر فيه إلى
اجتهادهم ولذلك ترى البيوت التي لا يلتزم أصحابها أو خدمها كتنسها وتنفض فرشها
وأثاثها كل يوم في أوقات معينة عرضة للاوساخ فتارة تكون نظيفة وتارة تكون غير
نظيفة ، وأما الذين يكثفونها وينفضون فرشها وبسطها كل يوم في وقت معين
وإن لم يصبها أذى ولا غبار فهي التي تكون نظيفة دائماً. فإذا كانت الفلسفة تقتضي

بان يزال الوسخ والقبار بالكنس والمسح والتنفيض عند حدوثه وان يترك المكان أو الفراش أو البساط على حاله اذا لم يطرأ عليه شيء، فالثريه التجريه تقضي بأن تمهد الامكنة والاشياء بأسباب النظافة في أوقات معينة ليكون التنظيف خلقا وعادة لا تقتل على الناس ولا سببا عند حدوث أسبابها، فمن اعتاد العمل لدفع الأذى قبل حدوثه أو قبل كثرته فلان يجتهد في دفعه بعد حدوثه أولى وأسهل . وعندني أن أظهر حكمة التيميم هي تمثيل حركة طهارة الوضوء عند القيام الى الصلاة ليكون أمرها مغورا في النفس محملا لاهوادة فيه . وقد قال لي ممثل أنس وكيل المالية بمصر في هوكروم انه يوجد الى الآن في أوروبا أناس لا يستحمون مطلقا وانما نحن الانكليز اكثر الأوربيين استحماما وانما اقتبسنا عادة الاستحمام عن أهل الهند ثم سبقنا جميع الامم فيها ، فتأمل ذلك وقابلها بمبادئ الامم في النظافة التي هي الركن العظيم لصحة والهناء واعتبر هذه المسألة في الاعمال العسكرية كالخفارة عند عدم الحاجة اليها لئلا يتهاون فيها عند الحاجة اليها وجعلها مرتبة موقوتة مفروضة بنظام غير موكولة الى فيرة الافراد واجتهادهم

اذا تدبرت ما ذكرنا فاعلم أن الله تعالى شرع الدين لأجل تكميل فطرة الناس وترقية ارواحهم وتزكية نفوسهم ولا يكون ذلك الا بالتوحيد الذي يعتقدهم من رقى العبودية والذلة لأي مخلوق مثلهم وبشكر نعم الله عليهم باستعمالها في الخير ومنع الشر ولا عمل يقوي الايمان والتوحيد ويغذيه ويزعم النفس عن الشر ويحجب اليها الخير ويرغبها فيه مثل ذكر الله عز وجل أي تذكر كانه المطلق وعلمه وحكمته وفضله ورحمته وتقرب عبده اليه بالتخلق بهدياته من العلم والحكمة والفضل والرحمة وغير ذلك من صفات الكمال . ولا تنس ان الصلاة شاملة لمدة أنواع من الذكر والشكر كالتكبير والتسبيح وتلاوة القرآن والدعاء فمن حافظ عليها بحقها قويت مراقبته لله عز وجل ووجه له أي حبه للكمال المطلق وبهدر ذلك تنفر نفسه من الشر والنقص وترغب في الخير والفضل ، ولا يحافظ العدد الكثير من طبقات الناس في البدو والحضر على شيء ما لم يكن فرضا مبينا وكتبا موقوتا ، فهذا النوع من ذكر الله الملهذب للنفس (وهو الصلاة) تربية عملية للأمة تشبه الوظائف العسكرية في

وجوب اطرادها وعمومها وعدم المودة فيها ، ومن قصر في هذا العمل القليل من
الذکر الموزع على هذه الاوقات الخمسة في اليوم واليلة فهو جدير بأن ينسى ربه
وينسى نفسه وينفق في بحر من الغفلة ، ومن قوي إيمانه وزكّت نفسه لا يرضى
بهذا القليل من ذكر الله ومناجاته بل يزيد عليه من النافلة ومن أنواع الذکر
الأخرى ما شاء الله أن يزيد ، ويتحرى في تلك الزيادة أوقات الفراغ
والنشاط التي يربو فيها حضور قلبه وخشوعه وهو الذي استحسنته السائل .
وجملة القول ان الصلوات الخمس إما كانت موقوفة لتكون مذكرة لجميع افراد
المؤمنين بربهم في الاوقات المختلفة لئلا يحملهم الغفلة على الشر أو التقصير
في الخبر وليريد الكمال في النوافل وسائر الأذكار أن يختاروا الأوقات التي
يرونها أوفق بحلم ،

وإذا واجبت تفسير « حافظوا على الصلوات » في الجزء الثاني من تفسيرنا
نجد بيان ذلك واضحا وبيان كون الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر اذا وانظ
المؤمن عليها ، ومن لا تحضر قلوبهم في الصلاة على تكرارها فلا صلاة لهم
فليجاهدوا أنفسهم

﴿ جمع القرآن وعدم ضياع شيء منه ﴾

(من ٢٥) صاحب الامضاء في الاسكندرية

قال السائل في كتاب خاص انه عرضت له شبهة في مسألة جمع القرآن ثم
شرح ذلك بقوله

« تعلمون أيها السيد أن القرآن الكريم جمع في خلافة الصديق رضي الله
عنه كما تعلمون بل تتيقنون عدم حفظ واحد له جميعه والا لا كان هناك معنى
لتلقنه من صدور الرجال — على ذلك لا اتردد في ضياع شيء منه خصوصا وانهم
لم يجندوا حافظا لآية (قد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عظم) الخ السورة
الا خزينة بن ثابت فاذا صح هذا وهو الواقع استنتج من ذلك جواز موت

صحابي آخر قبل الجمع انفرد على الأقل بما انفرد به خزيمه هذا ان لم تقل اثنين أو ما فوق العشرة فما قول السيد في ذلك وما الدليل على عدم الضياع وطريقة الجمع

م . ع . م

يتسرب إليها الشك في كل مكان بالدليل العقلي

(ج) أعجب ما في هذا السؤال زعم السائل أنني أتيقن عدم حفظ أحد

من الصحابة (رض) للقرآن كله واستدلالة على هذه المسألة بتلقفه من صدور

الرجال ؛ ؛ فإنا فاني أوقن أنه قد حفظ القرآن كله جمع كثير من الصحابة في

عهد النبي (ص) وان لم يصرح المحدثون الا بعدد افراد معروفين منهم فقد صرحوا

بأنه قتل في حرب أهل الجامة سبعمون من القراء وكان ذلك سبب اقتراح عمر

جمع القرآن على أبي بكر (رض) وبأن أهل الصفة من قراء الصحابة كانوا منقطعين

في المسجد لحفظ القرآن والعبادة ويعرف السائل أن العرب كانوا من أجود الناس

حفظاً على أن البدو في جميع الأمم أجود حفظاً من الحضرة والعرب اذ كى الأمم

بدوا وحضرا حتى أنه كان من حاضرهم من يظن أن من شأن الانسان أن يحفظ كل ما

يسمع كما يروى عن ابن عباس (رض) وقد رأى رجلاً استكبر حفظه لرأية عمر

بن أبي ربيعة حين سمعها مرة واحدة فقال وهل يسمع الانسان شيئاً ولا يحفظه ؛

فقد كانوا يحفظون ما يسمعون من حسن وتبيح ما يعجبهم منه وما لا يعجبهم

فكيف تكون عنايتهم بحفظ كلام الله عز وجل وهم يؤمنون بأنه سبب مساعدتهم في

الدنيا والآخرة وانهم يتقربون به إلى ربهم ويألون رضاه وقد تعدوا ذلك وحرصوا

عليه وعناوا به أشد العناية وقد رغبتهم الله ورسوله بحفظه

على أن حفظه أن يضيع شيء منه لا يتوقف على حفظ الكثيرين له كله بل

يكفي فيه حفظ الكثيرين لكل سورة من سورته وهل يعقل أن تنزل سورة ولا يحفظها

الجم الغفير من أهل الصفة المقيمين في المسجد لأجل حفظ القرآن من النبي

(ص) وكذا من غيرهم من المقيمين في المدينة وكان أكثرهم يصلي مع النبي

(ص) لا يتخلف عنه أحدهم الا لعذر عارض وكان يقرأ القرآن كله في الصلاة

كما كان يدارسهم إياه سورة سورة على النحو الذي يتدارسه مع جبريل (ع م)

اذ ورد في الصحيح انه كان يبارضه القرآن في رمضان كل سنة مرة أي كل ما

نزل منه وفي آخر رمضان من عمره الشريف عارضه جبريل القرآن مرتين وكان قد تم نزوله أو كاد فلم من ذلك أنه حان أجله الشريف صلى الله عليه وآله وسلم ان الذين تولوا جمع القرآن في المصحف بأمر أبي بكر ثم بأمر عثمان كانوا يحفظونه وإنما كانوا يجمعون المكتوب في الصحف والعظام وغيرها ويراجعون القراء الحافظين لأجل أن لا يبقى مجال لدعوى أحد من المناقبين أو غيرهم أن عنده شيئاً منه يخالف المجموع في المصاحف فيشكك به بعض الضملاء أو الجاهلين . ولو رأى المناقبون أن في جمع القرآن شبهة ما لأذاعوا بها واكثروا الإرجاف ولم يقع شيء من ذلك ولو وقع لقامت له القيامة وعرفه كل الناس

أما آخر سورة التوبة فقد كان يحفظها الجمل الغفير ومنهم جامعوا القرآن وقد التمسوها ممن كتبها وهم بها عالمون فوجدوها عند خزيمه أو أبي خزيمه الأنصاري كما رواه البخاري والترمذي عن زيد بن ثابت الذي كان يتولى الجمع ، وكذلك آية « من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه » الخ فقد روى البخاري والترمذي عن زيد رضي الله عنه أنه قال فقدت آية من سورة الأحزاب كنت اسمع رسول الله (ص) يقرأها فالتستها فوجدتها مع خزيمه بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله (ص) شهادته بشهادة رجلين وذكرها فالتقتها في سورتهما من المصحف . فأتت ترى أنه التمس شيئاً كان يعرفه ، كيف لا وهو أحد الحفاظ المشهورين الذين جمعوا القرآن كله عن النبي (ص) فقد روى البخاري ومسلم في صحيحهما من حديث أنس (رض) قال جمع القرآن على عهد رسول الله (ص) أربعة كلهم من الأنصار : أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد . قيل لأنس من أبو زيد؟ قال أحد عمومي . وقد قال علماء الأصول ان المدد لا مفهوم له ، أقول ولا سيما في مثل هذا الخبر الذي يخبر صاحبه عما علم أو بعض ما علم عن قومه وكان أكثر الحفاظ من فقهاء المهاجرين أهل الصفة (رض) نكتفي الآن بهذا الجواب الجمل الموجز الذي كتبناه في مركب بحري بنا في زقاق (بوسفور) القسطنطينية ، ونظن أنه يكفي السائل فإن لم يكنه فليراجع ما كتبناه من قبل في أحد مجلدات المنار وما كنت أظن أنه لم يقرأه وهو على ما عهد ولوع بالمنار حريص على تتبعه ، وستفصل هذه المسألة

تفصيلا فياسنكتبه من أصول الدين لطالب مدرسة «دار العلم والارشاد» ثم نشره على سائر الناس ان شاء الله تعالى

﴿ هدايا الجرائد الى مشتركها ﴾

(س ٣٦) من صاحب الامضاء الذي وقع البنا كيان اسمه من (بيروت)

سيدي الاستاذ المرشد الشيخ محمد رشيد رضا منشى « المنار » دام مجده

بعد التحية الى السيد المنضال اوجو من سيادته واحسانه الجواب عن سؤالي الآتي يانه في جزء المنار القادم في رجب وله التناء الجليل وذلك :

ماقولكم دام نفعكم في البند الرابع من « البيان » الذي اذاعته جريدة الحقيقة - البيروتية وهو «تقدم ادارة الجريدة لكل خمس مئة مشترك من مشتركها هدية بالاقتراع تبلغ قيمتها خمسة وعشرين ليرة أفرنسية في كل سنة موزعة على عشر نم منها حسبها هو ميين أدناه

١ ورقة بنك عقاري

١ ساعة ذهبية

٢ ساعة فضية

٢ ليرة أفرنسية

٤ نصف ليرة أفرنسية

١٠ الجمع

وتضاعف هذه الهدايا بزيادة المشتركين على نسبة خمسة وعشرين ليرة لكل

خمس مئة مشترك اه

فول يجوز لجريدة الحقيقة أن تعطي مشتركها المذكورين (الهدية) على الوجه المرقوم وهل

يجوز لمشاركها قبول هذه الهدية أفيدوني ولكم مزيد الفضل (مستفيد)

(ج) لأعرف ما يمنع جواز اعطاء هذه الهدية ولا قبولها